TRADE AND INVESTMENT FRAMEWORK AGREEMENT BETWEEN THE GOVERNMENT OF THE UNITED STATES OF AMERICA AND THE GOVERNMENT OF THE REPUBLIC OF IRAQ CONCERNING THE DEVELOPMENT OF TRADE AND INVESTMENT RELATIONS

The Government of the United States of America and the Government of the Republic of Iraq (individually, a "Party" and collectively, the "Parties"):

- Recognizing the urgent need to revive Iraq's economy, bolster
 private-sector development and further Iraq's reintegration into the
 world economy, and noting the work of the U.S.-Iraq Joint
 Commission on Reconstruction and Economic Development to
 advance these objectives;
- Desiring to enhance the bonds of friendship and spirit of cooperation between the two countries;
- 3. Desiring to further promote both countries' international trade and economic interrelation between both countries;
- Recognizing the importance of fostering an open and predictable environment for international trade and investment;
- Recognizing the benefits to each Party resulting from increased international trade and investment, and that trade-distorting investment measures and protectionist trade barriers would deprive the Parties of such benefits;
- Desiring to promote transparency and to eliminate bribery and corruption in international trade and investment;
- Recognizing the essential role of private investment, both domestic and foreign, in furthering growth, creating jobs, expanding trade, improving technology, and enhancing economic development;
- 8. Recognizing that foreign direct investment confers positive benefits on each Party;
- Desiring to encourage and facilitate private sector contacts between the two countries;
- Recognizing the desirability of resolving trade and investment problems as expeditiously as possible;
- Recognizing the increased importance of services in trade between their economies and in their bilateral relations;

- Taking into account the need to eliminate non-tariff barriers in order to facilitate greater access to the markets of both countries and the mutual benefits thereof;
- Recognizing the importance of providing adequate and effective protection and enforcement of intellectual property rights and of membership in and adherence to intellectual property rights conventions;
- 14. Recognizing the importance of providing adequate and effective protection and enforcement of worker rights in accordance with each nation's own labor laws and of improving the observance of internationally recognized core labor standards;
- 15. Desiring to ensure that trade and environmental policies are mutually supportive in the furtherance of sustainable development;
- Considering that it would be in their mutual interest to establish a bilateral mechanism between the Parties for encouraging the liberalization of trade and investment between them; and
- 17. Desiring further dialogue on ways that the Parties may expand and liberalize trade by exploring the potential for greater cooperation and more comprehensive trade and investment agreements.

To this end, the Parties agree as follows:

ARTICLE ONE

The Parties affirm their desire to expand trade in products and services and to promote an attractive investment climate consistent with the terms of this Agreement. They shall take appropriate measures to encourage and facilitate the exchange of goods and services and to secure favorable conditions for long-term development and diversification of trade between the two countries.

ARTICLE TWO

The Parties shall establish a United States-Iraq Council on Trade and Investment ("the Council"), which shall be composed of representatives of both Parties. The Iraqi side shall be chaired by the Ministry of Trade and the U.S. side shall be chaired by the Office of the U.S. Trade Representative ("USTR"). Both Parties may be assisted by officials of other government entities as circumstances require. The Council shall meet at such times and in such places as agreed by the Parties. The Parties shall endeavor to meet no less than once every two years.

ARTICLE THREE

The objectives of the Council are as follows:

- To monitor trade and investment relations, to identify opportunities
 for expanding trade and investment, and to identify issues relevant to
 trade or investment, such as intellectual property rights, labor or
 environmental issues, that may be appropriate for negotiation in an
 appropriate forum.
- 2. To hold consultations on specific trade matters, and those investment matters of interest to the Parties.
- 3. To identify and work toward the removal of impediments to trade and investment.
- 4. To seek the advice of the private sector and civil society, where appropriate, in their respective countries on matters related to the work of the Council.

ARTICLE FOUR

Either Party may raise for consultation any trade matter or investment issue. Requests for consultation shall be accompanied by a written explanation of the subject to be discussed and consultations shall be held within 30 days of the request, unless the requesting Party agrees to a later date. Each Party shall endeavor to provide for an opportunity for consultations before taking actions that could adversely affect trade or investment interests of the other Party.

ARTICLE FIVE

This Agreement shall be without prejudice to the domestic law of either Party or the rights and obligations of either Party under any other agreement to which it is a party.

ARTICLE SIX

This Agreement shall enter into force on the date on which the Government of the Republic of Iraq notifies the Government of the United States of America that all legal requirements for entry into force of this Agreement have been fulfilled.

ARTICLE SEVEN

This Agreement shall remain in force unless terminated by mutual consent of the Parties or by either Party upon six months written notice to the other Party.

IN WITNESS WHEREOF, the undersigned, being duly authorized by their respective governments, have signed this Agreement.

DONE, in duplicate, at Amman this <u>II</u> th day of <u>July</u>, 2005, in the English and Arabic languages, each being equally authentic. FOR THE GOVERNMENT FOR THE GOVERNMENT OF THE UNITED STATES OF THE REPUBLIC OF IRAQ: OF AMERICA:

اتفاقية تحديد مجالات التجارة والاستشمار بين حكومة الولايات المتحدة الأمريكية وحكومة جمهورية العراق

بخصوص تطوير العلاقات التجارية والاستثمارية

إن حكومة الولايات المتحدة الأمريكية وحكومة جمهورية العراق (ويُرشار لكل منهما بعبارة "الطرف"، ويُشار لهما مجتمعين بعبارة "الطرفين"):

- 1- إذ تدركان الحاجة الماسة إلى تحقيق أهداف إنعاش الاقتصاد العراقي ودعم جهود تطوير القطاع الخاص وإحداث التقدم في جهود إعادة دمج العراق في النظام الاقتصادي العالمي، وإذ تتوهان بالعمل الذي تقوم به اللجنة الأمريكية العراقية الاقتصادية المشتركة لإعادة البناء والتتمية الاقتصادية في سبيل تعزيز هذه الأهداف؛
 - 2- وإذ ترغبان في تعزيز أواصر الصداقة وروح التعاون بين البلدين؛
- وإذ ترغبان في تعزيز نشاط التجارة الدولية للبلدين وتعزيز العلاقات الاقتصادية فيما
 بينهما؟
- 4- وإذ تدركان أهمية تتمية بيئة للتبادل التجاري والاستثمار تكون منفتحة ويجوز التنبؤ
 بها؛
- 5- وإذ تدركان أن الإجراءات الاستثمارية التي تشوه طبيعة التبادل التجاري وتقيم الحواجز التجارية الحمائية من شأنها حرمان الطرفين من المزايا التي تعود على كل منهما نتيجة تزايد حركة التبادل التجاري والاستثمار؟
 - 6- وإذ ترغبان في تعزيز الشفافية والقضاء على الرشوة والفساد في مجالي التبادل التجاري والاستثمار الدوليين؛
- 7- وإذ تدركان أن الاستثمار الخاص، سواء كان وطنيا أو أجنبيا، يلعب دورا حيويا في تعزيز النمو وإيجاد فرص للعمل وتوسيع نطاق التجارة وتحسين التكنولوجيا وتعزيز النطور الاقتصادي؛

- 8- وإذ يدركان أن الاستثمار الأجنبي المباشر يضفي على كل من الطرفين مزايا وفوائد
 إيجابية؛
 - 9- وإذ ترغبان في تشجيع وتسهيل الاتصالات بين القطاع الخاص في كلا البلدين؛
- 10− وإذ تدركان أن تسوية المشاكل المرتبطة بالتجارة والاستثمار بأكبر قدر من السرعة الممكنة أمر مستحسن؛
- 11-وإذ تدركان الأهمية المتزايدة للخدمات في التجارة فيما يتم بين نظاميهما الاقتصادي من نشاط تجاري وفي علاقاتهما الثنائية؛
- 12-وإذ تأخذان بعين الاعتبار ضرورة القضاء على الحواجز التجارية غير المرتبطة بالتعرفة أو المكوس الجمركية من أجل تسهيل إمكانية وصول أوسع نطاقا إلى أسواق البلدين والحصول على المزايا المتبادلة الناتجة عن ذلك؛
- 13 وإذ تدركان أهمية توفير وتطبيق الحماية الكافية والفعالة لحقوق الملكية الفكرية، وأهمية الانضمام إلى الاتفاقيات متعددة الأطراف بشأن حقوق الملكية الفكرية والالتزام بنصوصها؛
- 14- وإذ تدركان أهمية توفير وتطبيق الحماية الكافية والفعالة لحقوق العمال وفقا لقوانين العمل السارية في كل من الدولتين، وإذ يدركان كذلك أهمية تحسين مراعاة العمل بمعايير العمل الأساسية المعترف بها دوليا والامتثال لها؛
- 15− وإذ ترغبان في أن تكون السياسات التجارية والبيئية داعمة لبعضها البعض من أجل تمهيد وتعزيز الطريق إلى التتمية المستدامة؛
- 16- وإذ تأخذان بعين الاعتبار أن تأسيس آلية ثنائية بين الطرفين من أجل تشجيع تحرير التبادل التجاري والاستثمار فيما بينهما من شأنه أن يعود عليهما بالفائدة المتبادلة؛
- 17 وإذ ترغبان في استمرار تبادل الحوار فيما بينهما حول سبل توسيع وتحرير التبادل التجاري فيما بينهما عن طريق استكشاف إمكانية التوصل إلى قدر أكبر من التعاون وإلى اتفاقات أكثر شمو لا حول التبادل التجاري والاستثمار؛

قد اتفقا على ما يلي لتحقيق هذه الأغراض:

مادة (1)

يؤكد الطرفان رغبتهما في توسيع التبادل التجاري في المنتجات والسلع وتهيئة مناخ إستثماري البحابي جاذب للمستثمرين، تماشياً مع أحكام هذه الإتفاقية. ويتخذ الطرفان من أجل ذلك

الإجراءات المناسبة لتشجيع وتسهيل تبادل السلع والخدمات وضمان الظروف المواتية للتنمية على المدى الطويل وتتويع مجالات التبادل التجاري بين البلدين.

مادة (2)

يؤسس الطرفان المجلس الأمريكي – العراقي للتجارة والاستثمار ("المجلس")، وهو مجلس يتكون من ممثلين عن كلا الطرفين. تتولى وزارة التجارة رئاسة الجانب العراقي لأعضاء هذا المجلس، بينما يتولى مكتب الممثل التجاري الأمريكي رئاسة الجانب الأمريكي. ويجوز لكلا الطرفين الاستعانة بمسئولين من هيئات حكومية أخرى طبقا لما تقتضيه الظروف. ويجتمع المجلس في الأوقات والأماكن التي يتفق عليها الطرفان، ويسعى الطرفان لعقد اجتماع [المجلس] مرة واحدة على الأقل كل سنتين.

مادة (3)

أهداف المجلس هي ما يلي:

- 1 مراقبة ورصد العلاقات التجارية والاستثمارية؛ وتحديد فرص توسيع مجال التجارة والاستثمار؛ وتحديد الموضوعات ذات الصلة بالتجارة والاستثمار، مثل حقوق الملكية الفكرية والقضايا المتصلة بالعمل أو البيئة التي يعتبرها المجلس مواضيع أو قضايا يكون من الملائم طرحها للتفاوض في المنتدى المناسب.
- التشاور حول موضوعات محددة تتعلق بالتجارة، وحول موضوعات تتعلق بالاستثمار وتكون موضع اهتمام الطرفين.
 - 3 تحديد العوائق القائمة أمام حركة التجارة والاستثمار والعمل على إزالتها.
 - 4 المبادرة بطلب المشورة من القطاع الخاص والمجتمع المدني في البلدين بشأن
 القضايا المتصلة بعمل المجلس عندما يكون ذلك مناسبا.

مادة (4)

يجوز لأي من الطرفين أن يطلب التشاور حول أي موضوع يتصل بالتجارة أو بالاستثمار. تسرفق طلبات التشاور ببيان خطي يبين فيه الطرف طالب التشاور طبيعة موضوع التشاور، ويتشاور الطرفان خلال فترة 30 يوم من تاريخ تقديم طلب التشاور، ما لم يوافق الطرف طالب التشاور على تاريخ لاحق لهذا التاريخ. يسعى كل من الطرفين من أجل توفير فرصة للتشاور قبل الشروع في القيام بأي عمل يكون من شأنه التأثير سلباً على المصالح التجارية أو الاستثمارية للطرف الآخر.

مادة (5)

لا تخل هذه الاتفاقية بالقانون الداخلي لأي من الطرفين أو بحقوق والتزامات أي منهما بموجب ما تنص عليه أية اتفاقية أخرى يكون أي من البلدين طرفا فيها.

مادة (6)

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ اعتباراً من تاريخ قيام حكومة جمهورية العراق بإخطار حكومة الولايات المتحدة الأمريكية باستيفائها لجميع الشروط القانونية اللازمة لنفاذ هذه الاتفاقية.

مـــادة (7)

تظل هذه الاتفاقية سارية المفعول ما لم يتفق الطرفان فيما بينهما على إنهاء العمل بها، كما يجوز لأي من الطرفين إنهاء العمل بهذه الاتفاقية بناء على مذكرة خطية يرسلها أحدهما إلى الطرف الآخر قبل تاريخ إنهاء العمل بها بستة شهور.

وإشهاداً على ذلك، قام الموقعان أدناه، المفوضان حسب الأصول من قبل حكومتيهما، بالتوقيع على هذه الاتفاقية.

تُم التوقيع على نسختين من هذه الاتفاقية، أحدهما باللغة الإنجليزية والنص الآخر باللغة العربية، وذلك في مدينة عمان اليوم . . ١١ . . من شهر . تحدون . . . 2005، ويعتبر النصان متساويان في الحجية.

عن حكومة محمورية العراق

عن حكومة الولايات المتحدة الأمريكية الماللة المسالطة